

قرار رقم (١٢٦) لسنة ٢٠٠٩
بتاريخ ١٤/١٠/٢٠٠٩
باعتتماد تعديل لائحة النظام الأساسي
لصندوق التأمين الخاص بالضيافة الجوية بمصر للطيران

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.
وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم (٣٢) لسنة ١٩٨١ بقبول تسجيل صندوق التأمين الخاص بالضيافة الجوية بمصر للطيران برقم (١٤٩).
وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق وتعديلاتها.
وعلى كتاب الصندوق الوارد للهيئة بتاريخ ٢٠٠٩/٩/٦.
وعلى محضر اجتماع لجنة البت في طلبات الترخيص بإنشاء صناديق تأمين خاصة جديدة وتعديل أنظمتها الأساسية وتصفياتها والمشكلة بقرار رئيس الهيئة رقم (٦٦) لسنة ٢٠٠٩ بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٩/٩/٨ باقتراح اعتماد التعديل المقدم من الصندوق المشار إليه.

وعلى مذكرة الإدارة العامة لترخيص الصناديق بالهيئة المؤرخة ٢٠٠٩/٩/٣٠

قرر



مادة (١) : يستبدل بنص "عنوان الصندوق" الوارد بالمادة (١) من الباب الأول النص التالي :- ٤٦٠٧٦

الباب الأول :

مادة (١) :

عنوان الصندوق : ٥ شارع حسين رياض - خلف ملاهى السندباد - النزهة الجديدة.

مادة (٢) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار.

د. زياد بهاء الدين

رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦

QF - 762 - 02

بيان معتمد
بالتعديلات على لائحة النظام الأساسي
لصندوق التأمين الخاص بالضيافة الجوية بمصر للطيران
وفقاً لقرار الهيئة رقم (١٢٦) لسنة ٢٠٠٩

النص المعدل	النص الحالي
الباب الأول : مادة (١) : عنوان الصندوق : ٥ شارع حسين رياض - خلف ملاهى السندباد - النزهة الجديدة. - يسرى هذا التعديل اعتباراً من تاريخ صدور قرار الهيئة.	الباب الأول : مادة (١) : عنوان الصندوق : مطار القاهرة الدولي - فوق صالة (٢) سفر - حجرة رقم (٧) بمصر للطيران.



٤٦٠٧٦